

شرح قواعد فقهية في العقد (٢) والآخر | الشيخ خالد المشيقح

#دروس_الشيخ_المشيّقح #القواعد_الفقهية

خالد المشيقح

بسم الله الرحمن الرحيم. ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ اعوذ بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا من يهده الله فلا مضل له. ومن يضل فلا هادي له واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله - [00:00:00](#)

اللهم صل وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله واصحابه ومن تبع باحسان الى يوم الدين. آآ اخذنا من اخر القواعد التي تكلمنا عليها قلنا بان القبض لا يشترط له لا يشترط لصحة العقد الا في ثلاثة عقود الاول الصرف - [00:00:30](#)

فلا بد من قبض العوظين في مجلس العقد الثاني السلم لابد من قبض رأس مال السلم في مجلس العقد الثالث عند مبادلة ربوي بجنسه. عند ربوي بربوي اخر يتفق معه في العلة. وهذا سيتضح ان شاء الله في بيان ضوابط الامر. شكرا - [00:01:08](#)

القاعدة السابعة ومثلنا بمبادلة ربوي بربوي يتفق معه في العلة كمبادلة بر بشعير لابد من التقابض مبادلة ذهب بذهب بفضة ريات بدولارات لا بد من التقابض ذلك باذن الله في بيان ضوابط الربا - [00:01:38](#)

القاعدة الثامنة السابعة. طيب. القاعدة السابعة في صيغة العقد القاعد في السابعة في صيغة العقد وهذه القاعدة تحتها ضوابط الضابط الاول تعريف الصيغة الصيغة في اللغة تهيئة الشيء على مثال سابق. في اللغة تهيئة - [00:02:10](#)

الشيء على مثال سابق. واما في الاصطلاح فهي كل ما دل على مقصود العقل من قول او فعل. في الاصطلاح كل ما دل على مقصود العقد من قول او فعل - [00:02:55](#)

الضابط الثاني ان صيغ العقود تنعقد بكل ما دل عليه العرف. بمعنى ان سيق العقود لم يرد لها الفاظ معينة من من قبل الشارع في الكتاب والسنة. لم يرد ان عقد البيع - [00:03:15](#)

لا ينعقد الا بلفظ كذا وكذا او ان عقد الاجارة لا ينعقد الا بلفظ كذا وكذا او ان عقد الشركة او عقد النكاح الى قره. فنقول بان جميع العقود تنعقد بكل ما دل عليه العرف. من قول او فعل متعاقب او متراخي - [00:03:44](#)

فمرجع صيغ العقود الى اعراف الناس اذ لم يرد لهذه الصيغ الفاظ معينة في كتاب الله او سنة رسوله صلى الله عليه وسلم يدل لذلك حديث سهل ابن سعد رضي الله تعالى عنه في قصة الواهبة التي وهبت نفسها قال النبي صلى الله عليه وسلم - [00:04:12](#)

ملكته بما معك من قرآن فقله عليه الصلاة والسلام ملكتها بما معك من قرآن يدل على ان عقد النكاح ينعقد بلفظ النكاح ولفظ التزويج ولفظ التملك ايضا. وبغير ذلك من الالفاظ التي دل عليها العرف. في بعض البلاد - [00:04:46](#)

عقد النكاح ينعقد بمجرد الكتابة. دون ان يكون هناك تلفظ من الولي او الزوج في كتب العقد ويوقع عليه الولي ثم يوقع عليه الزوج وقد عليه الولي اليوم ويوقع عليه الزوج من الغد. كما يوجد هذا في بعض البلاد المغرب العربي - [00:05:12](#)

فهذا مما يدل على ان صيغ العقود تنعقد بكل ما دل عليه العرف سواء كانت الصيغة قولية يقول بعتك يقول اشتريت او كانت الصيغة فعلية كأن يذهب الى صاحب البقال ويأخذ الحاجة - [00:05:43](#)

يضع الدراهم دون ان يكون هناك لفظ. فكل ما تعارف عليه الناس انه عقد نقول بانه ينعقد وهذا يختلف باختلاف الزمان واختلاف المكان واختلاف ايضا اعراف المتبايعين الضابط الثالث في هذه القاعدة لابد من التطابق بين القبول والايجاب اذا انعقد - [00:06:03](#)

العقد بصيغة قولية مكونة من الايجاب والقبول لا بد من التطابق بين الاجابة ابي وبين قبول. فمثلا لو قال بعتك السيارة بخمسين الف.

قال قبلتها باربعين الف لم يكن لعدم التطابق او قال مثل اجرتك البيت بعشرين الف قال قبلت بخمسة عشر - [00:06:33](#)

لا يصح العقد لعدم التطابق. فنقول لابد من التطابق. طيب. القاعدة الثامنة القاعدة الثامنة من قواعد العقد يصح التصرف في المعقود عليه قبل قبضه الا عقد البيع فانه لا يصح لا يصح التصرف فيه بالبيع فقط. ها - [00:07:03](#)

عيد القاعدة. القاعدة يصح التصرف في المعقود عليه قبل قبضه الا ما عقد عليه بيعا. فانه لا يصح بيعه فقط. قبل فالعقود بناء على هذه القاعدة نقول بان العقود تنقسم الى قسمين. القسم - [00:07:42](#)

الاول غير عقد البيع غير عقد البيع. كالهبة والنكاح والصدقة والاجارة وغير ذلك. لا يصح التصرف في المعقود عليه قبل قبضه. فمثلا رجل تزوج امرأة واصدقها سيارة هل يجوز لهذه المرأة ان تتصرف في هذه السيارة بالبيع بالهبة؟ بال - [00:08:16](#)

وقف بالوصية قبل ان تقبضها او لا يجوز؟ نقول نعم يجوز. ما دام انه ليس بيعا ما دام ان العقد ليس بيعا فانه يجوز التصرف في المعقود عليه قبل قبضه - [00:09:19](#)

فاذا اصدقت امرأة مثلا سيارة ثم باعتها قبل ان تقبضها من زوجها صح او وهبتها صح او جعلتها وقفا على الجمعية الخيرية نقول بان هذا صحيح. مثال اخر شخص وهبك كتابا وقبل ان تقبض الكتاب بعته او وهبته - [00:09:43](#)

او جعلته وقفا ما حكم التصرف هنا؟ نقول التصرف في هذا صحيح. لان الاصل في العقود الصحة. القسم الثاني ان يكون العقد بيعا فهذا لا يجوز لك ان تتصرف فيه بالبيع قبل قبضه. وتجوز سائر التصرفات. اشترت سيارة - [00:10:13](#)

ليس لك ان تبيعها حتى تقبضها. لكن هل يجوز لك؟ شكرا جزاك الله خير هل يجوز لك ان تهبطها قبل ان تقبضها او لا يجوز؟ ها؟ اذا القسم الثاني قلنا ان يكون العقد بيعا. اذا كان العقد بيعا - [00:10:42](#)

لا يجوز لك ان تبيع المعقود عليه قبل قبضه. اما بقية التصرفات فجازة مثال ذلك اشترت سيارة من المعرظ قبل ان تقبض السيارة قمت ببيعها. هل يجوز او لا يجوز؟ لا يجوز. طيب. قبل ان تقبض السيارة قمت - [00:11:10](#)

بهبتها يجوز او لا يجوز؟ نقول جائز. لان الممنوع منه ما هو؟ الممنوع منه هو البيع فقط الخلاصة في ذلك يمنع التصرف ببيع المبيع قبل قبضه. اما بقية العقود غير البيع فيجوز لك ان تتصرف فيها قبل قبضها - [00:11:42](#)

المبيع قبل قبضه لا يجوز لك ان تتصرف فيه في البيع. اما بقية التصرفات كان تهبطه كأن توقفه كأن تجعله صداقا ونحو ذلك نقول بان هذا جائز ولا بأس به - [00:12:10](#)

طيب القاعدة التاسعة كل عقد يجب ان ينتفي عنه ثلاثة امور كل عقد يجب ان ينتفي عنه ثلاثة امور والمنهيات في العقود تدور على هذه الامور الثلاثة. الغرر الظلم الربا. كل عقد - [00:12:32](#)

يجب ان تنتفي عنه ثلاثة امور. الغرر الظلم الربا ما هو الغرر؟ الامر الاول؟ الغرر ما هو ضابط الغرر نقول بان ضابط الغرر هو كل ما تردد في حصوله او جهلت عاقبته كل ما تردد في حصوله او جهلت عاقبته نقول بان - [00:13:02](#)

انه غرار ودليل ذلك حديث ابي هريرة المخرج في صحيح مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الغرم وش مثال الغرر؟ في المجلس السابق ذكرنا امثلة غرر. ها من امثلة - [00:13:45](#)

بيع المجهول صح غرر جهلت حكمه عاقبته ايضا من امثلة الغرر زين بيع ما لا يقدر على تسليمه كالمسروق والمنتهب لانه يتردد في حصوله نقول هذا من امثلة الغرر ايضا من امثلة الغرر ان يكون الثمن مجهولا - [00:14:13](#)

وعلى هذا فقس من الطوابط الداخلة في الغرر ان الغرر يشتري يعني الضابط الثاني في الغرر الضابط الاول في الغرر ما هو الغرض؟ كما قلنا الغرر ضابطه هو كل ما تردد في حصوله اوجه - [00:14:49](#)

عاقبته. الضابط الثاني الغرر لا يجوز في عقود المعاوضات. ويجوز في عقود التبرعات نقول الغرر لا يجوز في عقود المعاوضات ويجوز في عقود التبرعات ما هو عقد المعاوضة؟ ها؟ لا هذا مثال لا تحد بالمثال حد بالضابط - [00:15:15](#)

لا نريد ما هو ما هي عقود المعاوضات؟ نحن عرفناه في اول الدرس في اول المجلس السابق. ها؟ زين ما ما قام على التبادل وقصد فيه الكسب والربح. كل عقد قائم على التبادل - [00:15:49](#)

وقصد فيه الكسب والربح. هذا عقد المعارضة. فعقود المعاوضات لا يجوز فيها القرار. فلا يجوز يجوز الغرر في عقد البيع ولا عقد
الاجارة ولا عقد الشركة والمساقاة والمزارعة والسلم والصرف هذه كلها عقود معاوضات - [00:16:09](#)
وما هي عقود التبرعات؟ عقود التبرعات هي كل عقد قائم على رفاق والاحسان. مثاله الهبة الوقف الوصية العارية. الغرر يجوز في
عقود التبرعات. ولا يجوز في عقود المعاوضات فمثلا يصح ان تهب سيارة مسروقة. لكن هل يجوز ان تباع سيارة مسروقة -

[00:16:37](#)

لا يجوز. يصح ان تهب شيئا مجهولا مثلا في جيب قلم. اقول وهبتك القلم وان كان مجهولا يصح لكن هل يجوز ان اعقد على
المجهول هذا؟ لا يجوز. يعني عقد معاوضة لا يجوز. لكن عقد تبرع - [00:17:16](#)

اقول وهبتك القلم المجهول الذي في جيبى او هذا القلم الذي في جيبى جعلته وقفا لله عز وجل نقول هذا يجوز. الغرر يجوز في
عقود التبرع لكن لا يجوز في عقود المعاوضات - [00:17:36](#)

لان عقود المعاوضات يقصد منها الكسب والربح ووجود الغرر فيها يؤدي الى التشاحن. لكن بالنسبة لعقود التبرعات ما يقصد بها
الكسب والربح. انت تدخل في هذه المعاملة وانت غانم او سالم. اذا وهبتك القلم الذي - [00:17:59](#)

في جيبى انت ما خسرت شيء ان كان يساوي ريالاً فانت غانم. ان كان يساوي مئة ريال فانت غانم. وهبت كما في جيبى ان كان في
جيبى شيء فانت غانم ان كان جيبى خاليا ليس فيه شيء فانت سالم - [00:18:24](#)

فعقود المرأة ان نقول الضابط الثاني من ضوابط الغرر ان عقود المعاوضات لا يجوز القرار واما عقود التبرعات فيجوز فيها الغرر
الضابط الثالث والاخير في الغرر اما الضابط الثالث - [00:18:44](#)

انه يغتفر الغرر اليسير. حتى ولو كان في عقود المعاوضات الغرر اليسير نقول بانه يغتفر لانه لا يمكن التحرز عنه. فالغرر يسير نقول
بانه مغتفر لانه لا يمكن التحرز عنه. فمثلا تشتري البيت لابد ان يكون البيت معلوما - [00:19:10](#)

ترى البيت لكن بالنسبة لاساسات الحيطان هذه مجهولة. لا يمكن معرفتها. وهذا نوع من الغرض بانه يغتفر ما دام ان الغرر يسيرا او
يشق التحرز عنه مثل معرفة اساسات الحيطان يشق التحرز عنه - [00:19:40](#)

معرفة ما في داخل جبة من قطن يشق التحرز عنه. ايضا اذا كان القدر يسيرا نقول بانه يشق التحرز عنه نقول بان هذا مغتفر. طيب
هذا الامر الاول يجب ان ان ينتفي كل عقد عن - [00:20:02](#)

والظلم. الظلم وظع الشيء في غير موضعه. والظلم في العقود له صور الظلم في العقود له صور. من صور الظلم في العقود. الصورة
الاولى التدليس. التدليس هذا محرم لا يجوز. وما هو التدليس؟ التدليس اظهار - [00:20:22](#)

الجيد بصورة الاجود. واظهار الرديء بصورة الجيد الظلم في العقود تحته صور. الصورة الاولى التدليس. والتدليس هو اظهار الجيد
بسورة الاجود بصورة الجيد وهذا له صور كثيرة هذا له صور كثيرة في وقتنا الحاضر. مثلا هذا هذا الجهاز - [00:20:52](#)

صنع في الدولة الفلانية في كتب عليه انه صنع في الدولة الفلانية تدليس هذا الجهاز صنعتته الشركة او هذا العطر صنعتته الشركة
الفلانية في كتب عليه انه صنعتته الشركة الفلانية - [00:21:28](#)

هذا المنتج الزراعي انتج في البلد الفلاني في كتب عليه انه انتج في البلد الفلاني لان انتاج البلد الفلاني اجود ايضا السيارة مشت مئة
الف فغير العداد ويجعلها مشت خمسين الف. هذا كله داخل في اي شيء - [00:21:48](#)

داخل في التدريس المحرم. ومتى تبين للمشتري ان البائع دلس عليه او بالعكس فانه يثبت له الخيام. الصورة الثانية من صور من
صور الظلم النجش. والنجش هو ان يزيد في السلعة من لا يريد الشراء - [00:22:13](#)

سواء اراد ان ينفع البائع او ان يضر المشتري او ان ينفع البائع ويضر المشتري او ليس له المهم النجش هو ان يزيد في السلعة من لا
يريد الشراء تعرض السلعة - [00:22:39](#)

ثم يأتي شخص ويزيد فيها وهو لا يريد ان يشتري. اما ان يقصد ان ينفع البائع او ان يضر المشتري او ليس له قصد. فمتى تبين
للمشتري حصول النجش فنقول بان له - [00:23:04](#)

بان له الخيار ومن صور النجش ان يقول البائع هذه السلعة سيمت مني كذا وكذا. يقول هذا الجهاز سين مني الف ريال وهو كاذب. او ان السيارة سامها مني زيد الف آآ خمسين الف وهو كاذب. او يقول اعطيت فيها كذا وكذا وهو كاذب - [00:23:24](#)

هذا كله من صور النجش. واذا تبين للمشتري حصول مثل هذا النجش فنقول بان له الخيار ايضا من صور الظلم وجود العيب في المعقود عليه والعيب هو كل ما ينقص القيمة او ينقص السلعة. العيب كل ما ينقص - [00:23:51](#)

قيمة او ينقص السلعة وهو ما عده التجار عيبا. فيجب بيان العيب. يجب ان يبين العيب. والتحيل على كتم العيب محرم ولا يجوز. ومن صور التحيل على كتم العيب ان يقول ابيعك الجهاز هذا - [00:24:21](#)

على انه قطعة حديد. هو يعرف ان فيه عيب لكن يقول انا بعثك القطعة هذي قطعة الحديد. ابيعك السيارة على انها مجموعة من الحديد. ابيعك البيت على انه مجموعة من الاسمنت. بمعنى انك يعني هو يريد ان - [00:24:46](#)

ايا على التخلص من العيب. فمثل هذا محرم ولا يجوز. وهو نوع من الغش. والنبي صلى الله عليه وسلم يقول من غش فليس مني وكونه يشترط البراءة من العيوب هذا لا يجوز ما دام انه يعلم ان هناك عيبا صحيح - [00:25:06](#)

اذا كان لا يعلم ان فيه اذا كان لا يعلم ان في السلعة عيبا فله ان يشترط البراءة. اما اذا كان يعلم ان في السلعة عيبا فانه لا يشترط لا يجوز ان يشترط القراءة بل لا بد ان يبين العيب - [00:25:26](#)

كونه يقول بعثك السلعة هذي على قطعة حديد او بعثك اول هذه السلعة بكذا وكذا لكي يتخلص من اعتراض العاقد الاخر مشتري لكي يتخلص من اعتراضه بوجود عيب. فنقول بان هذا كله من التحيل على - [00:25:46](#)

كتم العيوب وهو محرم ولا يجوز وهو ظرب من الغش. بل يجب اذا كان يعلم عيبا ان يبينه. اذا كان لا يعلم يصح يقول انا لا ادري ليس لك خيانة وجدت فيها عيب ترى ليس لك خيار هذا صحيح. لا اذا كان يجهل اما اذا كان يعلم فنقول بان هذا - [00:26:15](#)

محرم ولا يجوز. ايضا الصورة الرابعة من صور الظلم في العقود ان يبيع على بيع اخيه المسلم او ان يشتري على شرائه هذا كله محرم ولا يجوز. فاذا باع سلعة بعشرة جاء شخص - [00:26:35](#)

انا ابيعك مثل هذه السلعة بتسعة. هذا حرام ولا يجوز. او اشترى سلعة في عشرة فيأتي شخص ويقول انا اشتريتها منك واشتراها منك بعشرة. انا اشتريتها منك باحد عشر فلا يجوز ان يبيع على بيعه او ان يشتري على شرائه وكذلك ايضا ان يسوم على صومه ان يسوم على صومه - [00:26:55](#)

والصوم على صوم الاخر له صورتان. الصورة الاولى بعد الرضا التام وركون احد المتعاقدين او ركون كل من المتعاقدين الى الاخر اذا حصل الرضا التام وركن كل من المتعاقدين الى الاخر فلا يجوز ان تسوم على صوم - [00:27:28](#)

يعني عرض عليه السيارة بعشرين الف وهذا رضي البائع رضي بالثمن والمشتري رضي بالسلعة وركن كل واحد منهما الى الاخر. لكن لم يتم العقد فلا يجوز لك ان تسوم على تقول انا اشتريتها لواحد وعشرين هذا حرام ولا يجوز - [00:27:57](#)

الصورة الثانية من صور السوم على صوم اخيه المسلم في بيع المزايدة تعرض السلعة كل يزيد دون ان يكون هناك ركون يعني حتى الان مرضي بالثمن فهذا لا بأس انك تزيد. او المشتري ما رضي بالسلعة. هنا نقول لا بأس ان تزيد - [00:28:27](#)

الصورة الخامسة من صور الظلم في عقود البيع الزيادة في اثمان السلع. الزيادة في اثمان السلع النجش هو ان يزيد من لا يريد الشراء. اما هنا ان يزيد البائع. يعني هذه السلعة - [00:28:57](#)

ريالا فيجعلها بريال ونصف او بريالين. واضح الزيادة في السعر. رفع الاسعار هذا من صور الظلم. والزيادة في الثمن ان ينقسم الى قسمين الزيادة في الاثمان في اثمان السلع هو الاصل الربح في الشريعة ما - [00:29:19](#)

انه محدد لكن عندنا اصل اخر وهو ان ظلم الناس في اموالهم انه لا يجوز. ان دمائكم واموالكم واعراضكم عليكم حرام. كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهر كم هذا - [00:29:45](#)

فنقول بان الزيادة في الثمن ينقسم الى قسمين. القسم الاول ان تكون السلع ان يكون ذلك في السلع المتداولة بين الناس المبذولة والمتداولة بين الناس مثل المواد الغذائية والالبسة الادوات - [00:30:07](#)

وامور الكتابة وغير ذلك. هذه السلع المبذولة المتداولة بين الناس الطريق الصحيح في اسعار مثل هذه الاشياء ان يعرف البائع كلفة هذه السلعة ثم بعد ذلك يأخذ مقدار الثلث من ربحا فاذا تكلفت عليه هذه السلعة بمئة ريال يبيعه بمئة وثلثين او قريبا من ذلك -

00:30:40

وهذا اقرب شيء يعني بعض العلماء حدث الرب بالثلث. وفي الحديث حديث سعد في الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الثلث والثلث القسم الثاني سلع قليلة او نادرة ليست مبذولة في ايدي الناس مثل العقارات والسلع النادرة ونحو ذلك - 00:31:19 هذا سعرها ليس له حد. القسم الثاني السلع النادرة او القليلة غير المبذولة في ايدي الناس فهذه مثل العقارات ومثل بعض السلع النادرة ونحو ذلك فهذه سعرها ليس له حد لان سعرها معلوم. ما يدخل الغرر فيها. الغالب انه ما يدخل الغرر فيها على - 00:31:50 المشتري العقار معلوم سعره. والاسعار والسلع النادرة. التي لا تكاد السلع تكون انقطعت ونحو ذلك هذه يبذل فيها الناس سعرا ولا ولا يظنون ان هذا غبنا او غرضا الامر الثالث مما يجب ان ان ينتفي عنه ان تنتفي عنه العقود الربا. الربا - 00:32:27 والربا الربا في اللغة الزيادة واما في الاصطلاح فالربا ينقسم الى قسمين القسم الاول ربا الديون. والقسم الثاني ربا البيوع القسم الاول ربا الديون وربا الديون هذا محرم بالاجماع. ربا الديون - 00:33:03

مع الاسف اليوم ان كثيرا من المسلمين يتعاملون فيه. ربا الديون هذا محرم بالاجماع وله ثلاث صور. ربا الديون له ثلاث صور الصورة الاولى القرض مع الزيادة. القرض مع الزيادة. فيقول اقرضتك مئة الف - 00:33:54 بمئة وعشرين الف فنقول بان هذا محرم ولا يجوز. وهذا بالاجماع انه محرم. هذه السورة الاولى اقرضتك مئة الف على ان تردها مئة وعشرين الف محرم ولا يجوز. السورة الثانية من صور ربا الديون - 00:34:21

اشتراط الزيادة عند عدم السداد. اشتراط الزيادة عند عدم السداد اقرضتك مئة الف بعد شهر وان حل الشهر ولم تسدد تكون مئة وعشرة هذا محرم بالاجماع وكلما اخر كلما زادت عليه الفائدة. فنقول بان هذا محرم ولا ولا يجوز. او - 00:34:51 ويقول مثلا بعتك السيارة بمئة الف ريال مؤجلة. واذا لم تسدد تزيد الامية وعشرين. هذا محرم ولا يجوز. فاشتراط الزيادة عند عدم السداد في القروض او في البيوع هذا محرم وهو من ربا النسيئة. من ربا الديون. القرض بفائدة - 00:35:27 ايه ده؟ هذا من ربا الديون. الصورة الثالثة الصورة الثالثة من صور ربا الديون اخذ الهدية من المقترض للمقرض اخذ الهدية من المقترض للمقرض صورة ذلك ان يقرضه الف ريال المقترض اعطى المقرض هدية اهداه - 00:35:57 كتابا او فاكهة ونحو ذلك فكون المقرض يقبل هذه الهدية نقول بان هذا محرم ولا يجوز. كما جاء عن الصحابة رضي الله تعالى عنهم ان كل قرط جر منفعة فهو ربا. كل قرط - 00:36:53

جر منفعة فهو ربا وهدية المقترض للمقرض لها ثلاث حالات. هدية المقترض للمقرض لها ثلاث حالات الحالة الاولى الحالة الاولى ان يكون ذلك مع الوفاء فهذا جائز. اقرضك الف ريال رددتها عليه الف ومئة. ما في شرط - 00:37:20 مع الوفاء اقرضك الف ريال رددتها عليه الف ومعها هدية كتاب او طعام ونحو هذا جائز ولا بأس به. والنبي صلى الله عليه وسلم اقترض بكرا ورد خيرا منه رباعيا وقال خيركم احسنكم قضاء. الحالة الثانية ان تكون الهدية - 00:37:56 هدية بعد الوفاة. الحالة الاولى مع الوفاة. الحالة الثانية بعد الوفاة. اقرضك الف ريال فردت له الف وبعد يوم يومين ارسلت له كتاب. ارسلت له كتابا هدية. او ارسلت له - 00:38:26

طعاما هدية هذا ايضا جائز ولا بأس به الحالة الثالثة ان يكون ذلك ماذا؟ ها؟ لا قبل. قبل حنا قلنا مع الوفاء بعد الوفاة قبل الوفاة. هذا لا يجوز للمقرض ان - 00:38:47

اقبل هدية المقترض. لا يجوز للمقرض ان يقبل هدية المقترض الا اذا اراد ان يخصمها من الدين. او كان بينهما مهادة يعني جرت العادة انهم يتهادون اذا اراد ان يقسمها من الدين - 00:39:13 يعني اقرضته الف ريال ثم ارسل لك سلة فواكه بخمسين ريال. ان اردت ان تقسمها من الدين لا بأس او كان بينكما مهادة لقربة او صداقة او جوار يعني جرى التهادي الهدية - 00:39:45

هنا ليست بسبب القرض. وانما بسبب اخر حصول الجوار القاربة ونحو ذلك فهذا جائز ولا بأس به. بهذا نعرف آآ ما يتعلق بهدايا

البنوك. ما تعطيه البنوك لعملائها انت اذا اودعت - [00:40:05](#)

الدرهم في البنك انت مقرض للبنك لان البنك يتصرف فيها. ليست وديعة العلما يقولون اذا المودع للمودع ان اتصرف في المال اصبح

قرضا. فانت تقرض انت مقرض للبنك. البنك مقترض - [00:40:27](#)

فاذا اعطاك البنك هدية فان هذه الهدية داخلة في اي شيء في هدية المقترض فلا تجوز. ومثل ذلك ايضا ما يوجد في بعض البنوك

انهم يضعون فوائد هذه نقول كلها داخلة - [00:40:47](#)

في قول النبي في ما ورد عن الصحابة ان كل قرض جر منفعة فهو ربا. هذا ما يتعلق بربا الديون لنا ان ربا الديون له ثلاث صور.

السورة الاولى القرض مع الزيادة او باشتراط - [00:41:07](#)

زيادة الصورة الثانية اشتراط الزيادة عند عدم السداد. سواء كان ذلك قرضا او بيعا. الصورة الثالثة ها؟ الهدية. هدية المقترض

للمقرض. وذكرنا ان هذه الصورة الهدية لها قبل بعد مع نعم. القسم الثاني من - [00:41:27](#)

الربا ربا البيوع. ربا البيوع تحتها صورتان ربا الفضل ربا النسيئة. ربا الفضل وربا النسيئة. الفضل في اللغة زيادة الفضل في

اللغة الزيادة. واما في الاصطلاح يعني تعريف ربا الفضل في الاصطلاح هو الزيادة - [00:41:57](#)

في احد العوظين الحاليين المتحدي الجنس. الزيادة في احد العوظين الحاليين المتحدي الجنس ذهب بذهب مع الزيادة. الريالات

السعودية بريالات السعودية مع الزيادة. هذا ربا الفضل ربا النسيئة وهذا سيتضح ان شاء الله اكثر. ربا نسيئة ان نسيء في اللغة

التأخير - [00:42:34](#)

واما في الاصطلاح فهو تأخير القبض في احد الربويين اللذين اتحدا في علة الربا تأخير القبض في احد الربويين اللذين اتحدا في

علة الربا مثال ذلك عندما تبادل الريالات السعودية بذهب واخرت القبض. وقعت في ربا النسيئة - [00:43:11](#)

مر بشعير اخرت القبر وقعت في ربا يسير. هذا الكلام سيتضح اكثر. عندما نبين ما هو ما هي الاموال الربوية؟ هل كل مال ربا؟ او ان

الاموال الربوية محددة النبي صلى الله عليه وسلم في حديث ابي سعيد وعبادة ابن الصامت ماذا قال - [00:43:50](#)

قال النبي صلى الله عليه وسلم الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر. والشعير الشعير والتمر بالتمر والملح بالملح مثلا بمثل. سواء

بسواء. يدا فمن زاد او استزاد فقد اربى. نص النبي صلى الله عليه وسلم على كم من صنف؟ لا - [00:44:22](#)

سته الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح وفي حديث معمر في صحيح مسلم ان

النبي صلى الله عليه وسلم قال الطعام بالطعام نفعان - [00:44:52](#)

بالطعام مثلا بمثله. في حديث ابن عمر بين جريان الربا في الكرم العنب هذه التي نص عليها النبي صلى الله عليه وسلم استنبط

العلماء منها ما هي العلة؟ الموجودة في هذه الاصناف لكي يلحق او لكي يلحق بها - [00:45:12](#)

ما يشاركها في العلة ما هي العلة الموجودة في هذه الاصناف لكي يلحق بها ما يشاركها في العلة هذي اختلف فيها العلماء رحمهم الله

كثيرا واقرب شيء ما ذهب اليه شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله. فقال لك العلة في الذهب والفضة هي الثمانين - [00:45:38](#)

وعلى هذا كل ما اتخذه الناس ثمنا للاشياء يجري فيه الربا في الذهب والفضة العلة ما هي؟ الثمنية. وعلى هذا كل ما اتخذه الناس

ثمنا يجري فيه الربا الذهب والفضة الثمانية. في الاصناف الاربعة الباقية - [00:46:02](#)

البر شعير التمر الملح. العلة هي كونها مطعومة مكينة مطعومة موزونة فيتلخص لنا ان المال الربوي ما وجد فيه هذه العلة اما ان

يكون ثمن الاشياء فهذا مال ربوي الذهب الفضة الريالات الجنيهات الليرات الدولارات هذه اموال ربوية - [00:46:33](#)

ربوي كل ما كان ثمن الاشياء هذا نسميه ماذا؟ نسميه مالا ربويا. ثانيا ما كان مطعوما مكينا. كل مطعوم مكين مثل البر كل الحبوب

مكيلات. كل الثمار مكيلات. كل المائعات مكيلات - [00:47:04](#)

فالبر شعير الرز الذرة الدخن هذه كلها اموال ربوية الثمار ايضا لانها مطعومة مكينة. التمر الزبيب الفستق التين الجوز هذه كلها ثمار

مطعومة مكيلة يجري فيها الربا. كذلك ايضا المطعومة الموزونة - [00:47:30](#)

وش مثال ومطعون موزون؟ اللحم الشحم مطعومة موزونة نقول يجري فيها الربا فاصبح الان ما هو المال الربوي؟ ما كان ثمن للاشياء؟ ما كان مطعوما مكيلا مطعوما موزونا هذه الاموال الربوية ما عدا ذلك ليس مال ربوي السيارات ليست اموال ربوية الاجهزة ليست اموال ربوية - [00:48:00](#)

ليست اموال ربوية. الالبسة ليست اموال ربوية. واضح؟ فاصبح الان المال الربوي الاموال التي بانه يجري فيها الربا ها ماذا؟ اولاً ما كان ثمناً ثانياً ما كان مطعوما مكيلاً او مطعوما موزوناً مطعوم مكين مثل الحبوب مثل الثمار مثل اللبن المائي عادي - [00:48:30](#)
اللبن الزيت الحليب العسل. هذه نقول بانها مواد ربوية هذي الاموال ما عدا ذلك ليس ما ربويًا. طيب هذا لما تبين لنا ما هو المال الربوي وما ليس مالا - [00:49:00](#)

ربويًا الى اخره لما تبين لنا ما هو المال الربوي وما ليس مالا ربويًا عندنا ضوابط ضوابط في الربا الضابط الاول اذا بادلت ربويًا بجنسه ها نشترط شرطين بادلت ربويًا بجنسه نشترط شرطين ما هما؟ نشترط شرطين الشرط الاول التساوي - [00:49:17](#)
والشرط الثاني التقابل. وش مثاله ربوي بجنسه؟ ذهب بذهب فضة بفضة بر ببر شعير بشعير لحم ابل بلحم ابل بادلت ربويًا بجنسه. اذا بادلت ربويًا بجنسه نشترط ماذا؟ شرطين الريالات السعودية بريالات السعودية جنيهاً بجنيهاً. جنيهاً مصرية بجنيهاً مصرية. سودانية بسودانية - [00:49:47](#)

ما دام انه اتحد الجنس ها فنشترط ماذا؟ نشترط شرطين ان يكون يدا بيد مثلاً بمثل الضابط الثاني نعم الضابط الثاني اذا اتحد في العلة واختلف في الجنس يشترط شرطاً واحداً فقط. اتحد في العلة واختلفا في الجنس. ها ماذا نشترط - [00:50:17](#)
يشترط شرطاً واحداً فقط وهو التقابض. وش مثاله؟ اتحد في العلة؟ علتها واحدة وجنسهما مختلف ها احسنت بر بشعير. العلة واحدة كل منهما مطعوم مكين البر مطعوم مكين والشعير مطعوم مكين والجنس مختلف بع كيف شئت ما يشترط التساوي - [00:50:48](#)

تبيع عشرين صاع بر بثلاثين صاع شعير جازن لكن لابد ان يكون يدا بيد ها للتقابل طيب مثال اخر اتحد في العلة واختلف في الجنس احسنت ذهب وفضة احسنت ذهب فضة - [00:51:13](#)
اختلف في الجنس بع كيف شئت. مئة غرام من الذهب بالف غرام من الفضة. لكن لابد ان يكون يدا بيد. مثال ثالث ها الريالات بجنيهاً. دولارات بريالات. الماء لا نشترط التماثل تباع - [00:51:33](#)

الف ريال بثلاثة الاف. دولار. لابد ان يكون ماذا؟ ان يكون يدا بيد اما التماثل لا يشترط. فالضابط الثاني اذا اتحد في العلة واختلفا في الجنس شرطاً واحداً فقط. طيب الضابط الثالث اختلفا في الجنس والعلة. ها؟ ما نشترط - [00:51:53](#)
شيئاً اذا اختلفا في الجنس والعلة لا نشترط شيئاً. مثاله اختلف في الجنس والعلة ربوي اختلف. العلة الربوية اختلفت. ذهب ببر احسنت البر ربوي والذهب ربوي جنسهم اختلف. لا نشترط لا يجب عندما تبادل برا - [00:52:23](#)

بذهب لا يجب التقابض. وكذلك ايضاً لا يشترط التساؤل. ها؟ مثال اخر اختلف في العلة والجنس بر. بر بحليب احسنت. بر بحليب الحليب ربوي لانه مطعوم مكين والبر ربوي لانه مطعوم مكين. لكن هنا اتفق في العلة. لا لا. احسنت بريالات - [00:52:53](#)
هنا اتحد ابي العلة. ها؟ لا حتى البن. البن مكيل مطعوم لكن بور بريالات صح؟ بريالات ما نشترط شيء. الريالات العلة الثمانية والبر العلة الطعم مع الكي. هنا لا نشترط شيئاً. بع كيف شئت. لا يشترط التقابض وكذلك ايضاً لا يشترط التسلسل - [00:53:23](#)

طيب الضابط الرابع الضابط الرابع اذا انتفت العلة من احد العوظين او من كل لا نشترط شيئاً عندنا الضابط الرابع اذا انتفت العلة من احد العوظين او من كل منهما فانه لا يشترط شيء. فهذا الضابط ذو جانبين. الجانب الاول - [00:53:53](#)
انتفت العلة من احد العوظين نقول لا يشترط شيء. ها مثاله ها احسنت سيارات بريالات. العلة انتفت من السيارات. فالسيارات ليست مالا ربويًا. الريالات ما نقول بانه لا يشترط شيء. لا يشترط التماثل وكذلك ايضاً لا يشترط التقابض - [00:54:23](#)

ها مثال اخر ها كيف؟ نعم اذا انتفت العلة من كل منهم ايضاً لا يشترط شيء. مثاله سيارات بجوالات. لا نشترط شيء. فالسيارات ليست مالا ربويًا وكذلك ايضاً الجوالات ليست مالا ربوية. فلا نشترط شيئاً. لا يشترط التقابض - [00:54:53](#)

وكذلك ايضا لا يشترط التساوي. طيب الضابط الخامس نعم الضابط الخامس اذا اتحد الجنس الربوي فيجب التساوي. اذا اتحد الجنس الربوي يجب التساوي ولو اختلف في الصفة او النوع او الجودة والرداءة. اذا اتحد الجنس الربوي - [00:55:23](#)

لا ينظر لاختلاف النوع او اختلاف الصفة او اختلاف الجودة والرداءة او الصنعة لا ينظر الى شيء من ذلك. يجب التساوي عندنا اذا اتحد الجنس الربوي بادلت ربويا بجنسه لا ننظر لاختلاف النوع هذا واحد - [00:55:56](#)

لا ننظر لاختلاف الصفة. والجودة والرجاء هذا اثنين. ثالثا لا ننظر لاختلاف صنعاء لا ننظر. ها فعندنا الامر الاول اختلاف النوع مثاله. برا واحد عطنا مثالا احسنت. حنطة بمعية. من انواع من انواع الحنطة لابد من التساوي - [00:56:23](#)

عشرون صاع حنطة بعشرون صاع معية او من المكسيكي لابد لا بد من التساوي يدا بيد مثال اختلاف النوع التمري سكري وخلص عندما تبادل تمر سكري بتمر او تمر عجوة بتمر خلاص لابد ان يكون مثلا بمثل حتى لو اختلف النوع يدا بيد - [00:56:58](#)

تبادل عشرين صاع بعشرين صاع. لابد ها اختلاف الصفة الرز مثلا اختلف اختلف النوع لابد ان يكون يدا بيد مثلا بمثل طيب اختلاف الصفة ها لما تبادل ربوي بجنسه اختلاف الصفة - [00:57:28](#)

بر جيد بر متوسط. بر جيد سكري جيد تمر. بسكري متوسط. ما تقول نعم ما تقول ازيد هذا تمر ردي تمر جيد لابد عشرين صاع عشرين صاع عشرة بعشرة اصواع حتى ولو اختلف في اي شيء؟ في الصفة ذهب عيار - [00:57:55](#)

واحد وعشرين بذهب عيار اربعة وعشرين. هذا احسن صفة. لابد مئة غرام بمئة غرام. مئة غرام مئة غرام ها؟ ايضا لا ينظر لاختلاف الصنعة. لا بد من التساوي. حتى ولو اختلفت - [00:58:25](#)

الصنعة ها وش مثاله؟ ها نعم صح ذهب حلي حلي قديم حلي جديد. حلي قديم حلي جديد. بعض الناس يذهب الى الصائغ بعض النساء يصير معها حلي قديم. تبي حلي جديد. صياغة جديدة. فتعطيها الحلي القديم. ويساوي مثلا - [00:58:45](#)

مئتين غرام وتأخذ حلي جديد يساوي مئة وخمسين جرام. ها وش الحكم هنا؟ ربا. نقول هذا ربا ولا يجوز النبي صلى الله عليه وسلم قال في الذهب مثلا بمثل سواء بسواء. في حديث فضالة لما اشترى قلادة من - [00:59:15](#)

ان ذهب بدنانير الدنانير ذهب. والقلادة من ذهب وفيها خرز. قال يا سلام لا. حتى تفصل بينهما لانه لا بد ان سووا الدنانير مع القلادة او سورة اخرى يسلكها بعض الناس يصير عنده حلي قديم حلي قديم فيذهب ويعطي الصايغ حلي القديم - [00:59:35](#)

ويضيف معه ريات وياخذ حلي جديد. وش الحكم هنا؟ لا يجوز ربا. لانها عندما تبادل ربوية بجنسه ذهبا بذهب حتى لو اختلف الصنعة لابد ان يكون مثلا بمثل سواء بسواء لكن - [01:00:00](#)

ما هي الطريقة الصحيحة؟ اول شيء تباع وتقبض الدراهم ايضا. لا بد ان تباع وتقبض الدراهم. وايضا لا اشترط عليك الصائم انك تشتري منه. لو قال اشترى منك الذهب شرط انك تشتري منه هذا لا يجوز. يعني عبارة انك بادلت ذهبا بذهب. بل - [01:00:20](#)

تبيع وتقبض الدراهم واذا قبضت الدراهم تشتري منه بل الامام احمد رحمه الله يقول الورع انه يبحث عن عن غيره. ويشترى من غيره لكن اذا لم يجد حاجته الا عند هذا الصائغ فانه لا بأس - [01:00:40](#)

نعم لا بأس ان يشتري منه. فالخلاصة في هذا الضابط ايها الاحبة انك اذا بادلت ربويا بجنسه نعم اذا بادلت ربويا بجنسه فانه يشترط ان يكون ذلك مثلا بمثل سواء - [01:01:00](#)

ولا ينظر باختلاف الصفة ولا ننظر لاختلاف النوع ولا ننظر ايضا لاختلاف الصنم هذه الاشياء لا ينظر اليها. الضابط الاخير اللي نأخذه في ضوابط الربا عند تبادل ايضا ربويا بجنسه لا بد ان يكون ذلك بالمعيار الشرعي. يعني عندما تبادل الربوي - [01:01:20](#)

لا بد من التساوي. والتساوي انما يكون بالمعيار الشرعي. بمعنى الكميات بالكيد تظبطها بالكيد والموزونات تظبطها باي شي بالوزن. فعندما تبادل ذهب بذهب الذهب تظبطه باي بالوزن بالميزان. لو بادلت صاع ذهب بصاع ذهب. وش الحكم؟ ها؟ يجوز او لا يجوز؟ لا يجوز - [01:01:50](#)

لان الذهب ما يضبط بالكيل. يضبط بالوزن الذهب والفضة تظبطها في الوزن الماكينات الحبوب الثمار المائعات هذي كلها كميات الحبوب مكيل الثمار كميات. المائعات في الحليب. اللبن العسل الزيت الدهن - [01:02:20](#)

هذه مكيلات تضبطها بالكيه ما تضبطه بالوزن وذلك عندما تبادل هذا الربوي بجنسه فعندك الذهب والفضة تضبطه بالوزن اللحم والشحم تضبطه بالوزن. الحبوب الرزوة الدخن والبر الى اخره تضبطه بالكيف. الثمار - [01:02:54](#)

التمر التين المشمش الزبيب الفستق تضبطه بالكي المائعات نعم المائعات الحليب الدهن العسل الى اخره لتضبطها بالكي. فما كان كان مكينا يضبط بالكيل. وما كان موزونا يضبط بالوزن. وهذا عندما نبادر الربوي بجنسه. عندما - [01:03:14](#)

تبادل ربويا بجنسك ذهبا بذهب فضة بفضة برا ببر شعيرا بشعير رز برز لحم ابل بلحم بقر بلحم بقر الى اخره هذه تضبطها الوجه نعم هذي تضبطها الان الحمد لله انتهينا ولكن نقرأ بعض الاسئلة في اسئلة كثيرة نعم - [01:03:43](#)

ناخذ لو بعض الاسئلة بعض الاسئلة تكون خارجة عن حنا نبي نقدم الاسئلة الى الاسئلة التي تتعلق بالموضوع ونحو ذلك هذا سؤال يقول الاخ السائل هل يجوز ان تشتترط الزوجة؟ عدم زوال زوجها بالثانية في عقد الزواج - [01:04:13](#)

ما حكم هذا الشرط؟ تقدم ان ذكرنا ان الشروط ذكرنا من القواعد قاعدة في الشروط في العقود. وذكرت من من الضوابط في الشروط في العقود ان الاصل هو صحة كل شرط - [01:04:48](#)

وعلى هذا لو ان المرأة اشترطت على زوجها في عقد النكاح الا يتزوج عليها فهذا شرط صحيح لان الحق للزوج قد اسقطه. الحق للزوج في كونه يتزوج ثانية. واذا اسقط هذا الحق فانه راجع اليه. وقد نص على ذلك - [01:05:08](#)

فقهاء الحنابلة رحمهم الله تعالى هم قلنا حنا يمكن في مرحلة الدرس لو تزوج وخالف العقد صحيح. يعني الاخلال شرط في العقد لا يبطل العقد. الاخلال بشرط العقد يبطل العقد. فالاخلال في الشرط لو ان المرأة اشترطت عليها لا يتزوج - [01:05:28](#)

ثم خالف وتزوج عليها فالعقد صحيح. لكن يبقى لها الخيار. العقد ليس لازما بالنسبة للزوجة نقول بان لها الخيار ان شاءت ان تمضي وان شاءت ان تفسخ. نعم. لكن لا يجوز لا يجوز - [01:05:55](#)

عدم الوفاء بالشروط في العقود. اذا اشترط عليك العاقل شرطا فانه يجب عليك ان توفي به حديث عقبة في البخاري وغيره ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان احق الشروط ان توفوا به ما استحللتم به - [01:06:15](#)

قال آ السائل ما حكم تحويل العملة الى دولة اخرى بان تعطي شخصا الف ريال مثلا يستقبل على وكيله في الدولة الاخرى نعم هذه الصورة يسأل عنها كثير من الاخوة - [01:06:35](#)

اه يكون عنده ريالات سعودية يريد ان يحولها الى بلده فيعطي الشخص الموجود في البلد الاخر سيسدد ليس معه ريالات سعودية. لكن سيسدد الى اهل من كان موجودا في هذا البلد بعملة البلد. الموجود فيها - [01:06:57](#)

يعطي وكيل من كان في بلده يعطيه الريالات السعودية على ان يقبضها اهله بعملة البلد التي هو من جنسيته فنقول بان هذا جائز ولا به لكن ينظر الى الصرف مثلا اعطاه ريالات سعودية كم متساوي مثلا بالجنيه؟ اتساوي مثلا الف ريال تساوي - [01:07:24](#)

الفين جنيه. فيعطيه ورقة بالفين جنيه. ويحصل التقابض الان. هو الان اعطاه الريالات واخذ ورقة بالفين جنيه ثم بعد ذلك يقبضها الى اهله الفتنة. هذا جائز ولا بأس به بس الواجب ان ينظر الى كم الصرف عندما يعطيه كم تساوي؟ تساوي مثلا الفين ويعطيه ورقة بالفين - [01:07:55](#)

هذا يقوم مقام القبر. كما تقدم لنا ان القبض يرجع فيه يعني قبض السلع يرجع فيه الى العرف قال هل يجوز ان يشتري الشخص السلعة بعد بيعها بالتقسيط قبل ان ينتهي كامل - [01:08:25](#)

باقل من من سعر البيع الى اخره اذا كان هو الذي اجرى العملية فهذه هذه هي مسألة العينة. يعني مسألة العينة ان يشتري سيارة بثمان مؤجل يشتري سيارة مئة الف ريال مؤجلة. ثم بعد ذلك المشتري يذهب ويبيع السيارة على من باعها - [01:08:45](#)

عليه باقل من ثمنها نقدا. هو اشتراها منه بمئة الف ريال مؤجلة لمدة سنة ثم ذهب نفس البائع واشتراها ممن باعها عليه بثمانين الف فاعطوه ثمانين ويطالبوا مئة والسيارة رجعت له. هذه العينة هذه كأنها دراهم بدراهم. لانه الان اعطوه ثمانين - [01:09:22](#)

قلبه بمئة والسيارة دخلت بينهما. فهذه هي العينة والعينة هذه من الربا النبي صلى الله عليه وسلم قال ولا شرطان في بيع وايضا نهى النبي وسلم عن بيعتني في بيعة ابن القيم رحمه الله تعالى فسر ان المراد - [01:09:49](#)

شرطين في البيع الذين نهى عنهما النبي صلى الله عليه وسلم انهما بيع الحيلة. لكن هذا المشتري اذا السيارة بمئة الف ريال مؤجلة ثم قبضها ولم يبيعها على من باع عليه باعها على غيره باقل من ثمنها نقدا واخذ الدراهم - [01:10:09](#)

هذي تسمى تورق والتورق هذا يباع عند الحاجة. اذا كان الانسان محتاجا يحتاج الى ان من لك بيتا الى ان يشتري قطعة ارض يعمرها الى علاج نحو ذلك من الحاجات فهذا لا بأس اما للتزيد - [01:10:29](#)

والكمال فان هذا لا يجوز. قال نعم يقول اه من احسن من كتب في الفقه واحسن من كتب في المعاملات تعمل كتابات في المعاملات كثيرة جدا. نعم كثيرة جدا واحسن الكتابات بالمعاملات ما يتعلق بالرسائل الجامعية. الرسائل الجامعية التي كتبت في المعاملات يعني كرسائل ماجستير والدكتوراة - [01:10:49](#)

هذه من احسن ما كتب في المعاملات. قال يقول في القاعدة الخامسة يثبت خيار الشرط في كل هل الخيار في هذه الحالة له مدة معينة او مطلق؟ لا نقول الخيار هنا لابد ان يكون له - [01:11:23](#)

اه مدة معينة نعم لابد ان يكون خيار له مدة معلومة. لانه اذا كان مطلقا حتى ولو طالت حتى ولو طالت وهذا يختلف بكل عقد بحسبه. فعقد النكاح يختلف عن بقية العقود. فمثلا لو قال - [01:11:43](#)

ابيعك السيارة وليه الخيار لمدة يومين ثلاثة ايام اربعة ايام ربما افسخ ربما امضي فنقول يثبت له الخيار حتى ولو طالت المدة يومين ثلاثة خمسة الى عشرة الى اخره. المهم ليس لها حد. لانه لم يرد عن النبي صلى الله عليه وسلم انه جعل حدا وانما اطلقها - [01:12:03](#)

النبي عليه الصلاة والسلام قال يقول السيارة بسيارة اخرى من شركة واحدة. وكذلك ايضا جوال بجوال. هذا كله ليس كما قلنا الذي المال اذا انتفت منه علة الربا فليس منا ربويا والسيارات هذه - [01:12:28](#)

ليست اموال ربوية لانها ليست ثمن الاشياء وليست مطعومة مكيلة او مطعومة موزونة. فنقول بان الاموال هذه الهواتف والسيارات والدراجات وسائر الالبسة وسائر المصنوعات هذه كلها ليست اموال الربوية فيصح ان تبادر السيارة بسيارتين مع القبض ومع التأخير كل هذا جائز ولا بأس به - [01:12:58](#)

يقول اشترطت قبل الزواج ان تبقى في وظيفتها فوافق فهل له منعها بعد الزواج الى اخره نظرا للاختلاط ونحو ذلك. نعم. نقول الاصل ان الزوج ليس له ان يمنعها ان المسلمين على شروطهم فما دام ان هذه المرأة اشترطت شرطا مباحا يجب ان يوفي به - [01:13:28](#)

يا ايها الذين امنوا اوفوا بالعقود والامر بايفاء العقد تضمن ايفاء اصله ووصفه. لكن اذا كان هذا استمرار في الشرع يترتب عليه مفسدة او محذور شرعي فانه يتمكن من منعه. لكن لو انها وجدت عملا اخر انتفاع - [01:14:00](#)

هذا المحذور الشرعي فانه لا يجوز له ان يمنعها. ها والشرط ها قد يكون لفظيا وقد يكون عرفية يعني الشرط قد يكون لفظيا وقد يكون حرفية قد يكون لفظيا تشترط المرأة وقد يكون عرف الناس انها اذا كانت المرأة تعمل انها تستمر في عملها. والقاعدة - [01:14:20](#)

ان الشرط العرفي كالشرط اللفظي. قال يقول هذا ما حكم التقسيط؟ نقول التقسيط هذا جائز ولا بأس به يعني لا بأس ان تقول بعتك هذا الجهاز بألف ريال حال او بألف ومئة مؤجل هذا جائز - [01:14:49](#)

وتكون الزيادة هذه مقابل التأجير. والائمة يتفقون على ذلك. نعم الائمة يتفقون على ان هذا جائز ولا بأس به او يقول مثلا بعتك هذا الجهاز بالف حال او بالف ومئة مؤجل. او يقول بع - [01:15:09](#)

هذا الجهاز بالف ومئة مؤجل لشهر وبالف ومئتين مؤجل لشهرين. هذا كله جائز لكن لابد ان يقطع على احدي البيعتين. يعني يتفقون على بيعة الحلول او بيعة الاجل يقول يقول هل الميزان المعروف الان يعتبر وزنا او كذا؟ لا الميزان معروف الان يعتبر نعم يعتبر وزنا - [01:15:29](#)

يقول اعمل بصيانة الاجهزة الطبية قالت الثمن فما مقدار الربح الذي اضعه لنفسي مع العلم ان كل السوق يعرفون السعر. حنا لو

قلنا حنا ذكرنا اصلين. الاصل الاول ان الربح لم يرد له حد في الشرع - [01:15:58](#)

والاصل الثاني ان ظلم الناس في اموالهم محرم ولا يجوز. فعليك ان تكون بين هذين الاصلين وذكرنا ان بعض العلماء حد ذلك بالثلث وعلى هذا نقول مثل هذا الذي يعمل في الصيانة الى اخره يعرف وش قدر الكلفة وكم يعني - [01:16:19](#)

ما تكلف عليه استئجار المحل وادوات الصيانة وجهده ونحو ذلك ثم بعد ذلك يضع آآ الثلث قريبا من ذلك يقول اه اقرظت كمبلغا من المال لمدة محدودة واشترطت ان تعطيني ما يخرج من من خاطرك. هذا كله قلنا لا يجوز - [01:16:39](#)

يعني اذا اقرضه على ان يعطيه كذا وكذا هذا كله داخل في ربا النسيئة هذا جينا عليه يقول بيع السيارات بصورة الايجار المنتهي بالتملك. الحمد لله الان يعني بعد القرار الجديد آآ انتفت - [01:17:05](#)

المفسدة الموجودة في الايجار المنتهي بالتملك. الان حسب ما بلغني ان وزارة التجارة منعت الشركة ان تسحب السيارة من العميل. وحينئذ اذا كانت الشركة ممنوعة ان تسحبها من العميل اصبحت الان بيعا - [01:17:37](#)

نعم اصبحت المعان بيعا في ظهر والله اعلم انه بعد هذا الشرط من وزارة التجارة ان العقد يكون صحيح وينتهي تنتهي المفسدة او التي كانت موجودة في العقد اول الامر - [01:17:57](#)

يقول يقول يأتي شخص يصرف ماله عند البائع الذي اشترى منه مثلا سلعة بخمسين ريال فيعطيه مئتين ريال ويرجع له الباحث يعطيه مئة وخمسين. يقول هذا لا يجوز. يعني يعطيه مئتي ريال - [01:18:17](#)

يعطيه مئتي ريال لكي يصرفها ويعطيه مئة وخمسين ويبقى خمسون. يقول هذا لا يجوز. انك اذا بادلت ربوي بجنسك كما قلنا ريالات ريالات لا بد ان يكون مثلا بمثل يدا بيد سواء - [01:18:42](#)

اه اه يقول تعطي المصرف سلعا ويعطيك مالا. نعم هي دي صورة السلم. يقول هذي ما فهمتها. السلم تقديم الثمن وتأخير المثل يعني تذهب للمصرف يعطيك مئة الف ريال ثم بعد ذلك انت تتفق انت والمصرف لو المصارف سلكوا هذه هذه هذا العقد بالاجماع انه -

[01:19:02](#)

انت محتاج يعني بدلا ما يعطيك المصرف مئة الف ريال مئة وعشرة هذا ربا؟ يعطيك المصرف مئة مئة الف ريال وتعطيه انت سلع مثلا رز او بر او سيارات بمئة وعشرة. هذا جائز بالاجماع - [01:19:37](#)

يقول اه هل يجوز رفع السلع بعد انقطاعها من السوق؟ هذا تكلمنا عليه وقلنا بان السلع تنقسم الى قسمين. القسم الثاني السلع النادرة او فقرات هذه ليس حد ليس هناك حد لاثانها. يقول انا عندي فلوس معطيها اخي يشتغل فيها في مصنع يعطينا خمسطعش -

[01:19:57](#)

خمسطعش في المئة من الارباح. هل هذا اه ربا؟ نقول لا. اذا اعطيته دراهم على ان يعمل فيها ويعطيك نسبة من الربح. يعني هو يعمل عملا مباحا. الربح لك خمسطعش بالمئة - [01:20:20](#)

من الربح وله خمسة وثمانون من الربح وليس من رأس المال. فان هذا جائز ولا بأس به. اما اذا لو لو قلت تعطيل عشرة بالمئة من رأس المال او خمسطعش بالمئة من رأس المال يقول هذا محرم هذا قرض بفائدة هذا ربا لكن اذا - [01:20:40](#)

اتفقت على الربح لك النصف له النصف لك عشرون بالمئة له ثمانون بالمئة من الربح فان هذا جائز ولا بأس به. اسأل الله سبحانه وتعالى بمنه وكرمه ان يرزقنا العلم النافع والعمل الصالح. وان يجعل عملنا في رضاه وان - [01:21:00](#)

خالصا له. وفي نهاية هذه المجالس اتوجه بالشكر الجزيل لله سبحانه وتعالى. ثم بعد ذلك للاخوة القائمين على هذا المسجد المبارك الذين لا يألون نفع اخوانهم وارشادهم وتوجيههم ولوزارة الشؤون الاسلامية التي تعنى - [01:21:20](#)

بتنظيم مثل هذه الدروس والمحاضرات والمجالس. اللهم صلي وسلم وبارك على نبينا محمد - [01:21:40](#)